البعد السياسي في حل الأزمات الدولية –الوساطة الجزائرية في النزاع الإريتري – الإثيوبي 2001- أنموذجا

د. إيمان مختاري/المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية(الجزائر)

الملخص:

الدبلوماسية هي أداة لتنفيذ السياسة الخارجية، فهي السلوك الذي تتعامل به الدول فيما بينها، ففي وقت السلم تعد الأداة الأولى للسياسة الخارجية للدول والدبلوماسية الفعالة هي تلك التي تدعمها كل وسائل السياسة الخارجية إذ أن هدف الدبلوماسية الأول هو التوفيق بين خلافات الدول وفتح مسالك للعمل بينها من أجل تحسن هذا الهدف.

واستخدام الدبلوماسية من أجل حل النزاع أو إدارته يتوقف على نية الأطراف المعنية بالنزاع وكذا المحيط الدولي المؤثر فيه، كما يؤثر في ذلك طبيعة الخلافات بين الأطراف وقوتهما، إذ كلما كان ميزان القوى متقاربا زاد احتمال تحقق الهدف الدبلوماسي، والعكس صحيح

Abstract;

Diplomacy is an instrument for the implementation of foreign policy. It is the behavior that states deal with. In peacetime, the first instrument of foreign policy and diplomacy is the one that all foreign policy means support. In order to improve this objective.

The use of diplomacy to resolve or manage the conflict depends on the intent of the parties involved in the conflict as well as on the international environment in which the conflict is affected, as is the nature of the differences between the parties and their strength. The closer the balance of power is

مقدمة:

يعتبر مبدأ الحل السلمي للنزاعات الدولية من بين المبادئ الأساسية والأهداف الرئيسية التي أولتهاالمواثيق والاتفاقيات الدولية مكانة متميزة وخاصة بعد معاناة المجتمع الدولي من ويلات الحروب، ويقصد بهذا المبدأ أن تقوم الدول بتسوية نزاعاتها بأحد الطرق السلمية المعروفة والتي أقرتها المواثيق الدولية والابتعاد عن استخدام القوة في حل خلافاتها .

وفي إطار هذا البحث سنقوم بالتطرق إلى حل الأزمات الدولية في بعده السياسي والذي يتضمن الآليات السلمية الدبلوماسية والسياسية في تسوية النزاعات الدولية.

- ✓ **المشكلة البحثية:**

ما مدى فعالية آليات التسوية السياسية في الحل السلمي للأزمات الدولية والتخفيف من حدة التوتر بين الأطراف؟

- ✓ **الفرضية:**

كلما توفرت إرادة سياسية ونية حسنة لدى أطراف الأزمة كلما زادت فرصة تسويتها سلميا أو منعها من التصعيد.

وللإجابة على الإشكالية نقترح الخطة التالية:

- ✓ **المحور الأول: أهمية البعد السياسي في حل الأزمات الدولية**
- ✓ **المحور الثاني: الطرق الدبلوماسية لحل الأزمات الدولية**
- ✓ **المحور الثالث: الطرق السياسية لحل الأزمات الدولية**
- ✓ **المحور الرابع: الوساطة الجزائرية في النزاع الإريتري – الإثيوبي 2001.**

استنتاجات

المحور الأول: أهمية البعد السياسي في حل الأزمات الدولية

بدأ الاهتمام بالبعد السياسي في حل الأزمات الدولية منذ أن اتجه المجتمع الدولي نحو التنظيم الدولي، وبدأت القيود تفرض على الدول في استعمال القوة في العلاقات الدولية واعتبار الحرب عملا غير مشروع إلا في حالة الدفاع الشرعي وهذا ما يقرره الميثاق الأممي، واتفاقيات لاهاي 1899، 1907.

وفي هذا السياق بذلت مجهودات عديدة لترسيخ فكرة تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، كبديل عن العنف حيث اعتبرت الحرب العالمية الأولى والثانية جريمة دولية، فقسم ميثاق الأمم المتحدة النزاعات إلى نوعين: نزاعات خطيرة لأن استمرارها يمكن أن يهدد السلم والأمن الدوليين يتم التعامل معها وفقا لأحكام الفصل السابع من الميثاق الذي يتضمن الإجراءات القسرية والعسكرية لحل الأزمات الدولية، والنزاعات التي لا تنطبق عليها صفة الخطورة فيترك الخيار للدول الأطراف لتسويتها سلميا .

وبالتالي، يقوم البعد السياسي لحل الأزمات الدولية أساسا على حل الخلافات دون استخدام القوةالمسلحة، من خلال محاولة فتح المجال أمام الحوار للتوفيق بين المواقف المتضاربة والتوصل إلمصلحة مشتركة وحل وسط يرضي جميع الأطراف، ولذلك دائما تفضلها الدول لأنها تتسم بالمرونة، رضا الأطراف والسرعة .

لنجاح التسوية السياسية لابد من توفر شروط معينة :

- معرفة عدد الأطراف المرتبطة بالنزاع، إذ هناك تسوية تتم بين طرفين وهناك أخرى تتم بين العديد من الأطراف وأهمية هذا البعد تجعل منهجية التسوية مختلفة.
- شمولية التسوية أو محدوديتها، فالجزئية لا تنهي النزاع من أساسه، بل موضوعات معينة فقط، أما التسوية الشاملة فهي التي تعالج موضوع النزاع وتنهيه بالكامل.
- البعد الزمني في عملية التسوية، إذ تعطي الأهمية للمدة الزمنية التي يستغرقها النزاع، ومن ثم فإن هذه المدة تمكن من التسوية من عدمها، إذ يمكن أولا التوصل إلى هدنة دون إنهاء حالة الحرب.
- الشخصية القانونية، فقد يكون أحد الأطراف غير مكتمل السيادة، مثل منظمة التحرير الفلسطينية قبل اتفاق أوسلو 1993، وضعت إسرائيل عقبات أمام إشراك المنظمة في وفد الجانب العربي بحجة أنها ليست طرفا مؤهلا قانونا لإشراكها في مباحثات رسمية.[1]

[1] حسين قادري، **النزاعات الدولية دراسة وتحليل**، (باتنة : منشورات خير جليس، ط.1، 2007)، ص 115- 117.

- التوازن في القوى، حيث تتطلب التسوية السياسية بين أطراف النزاع أن يكون هناك توازن نسبي بين الأطراف تفاديا لفرض إرادة طرف معين.

فضلا على ما تقدم فإنه من الأهمية معرفة المصالح الحقيقية والخفية للأطراف المتنازعة، وثمة طريقة لفهم المصالح التي يؤدي فهمها الحقيقي إلى سهولة حل النزاع، من خلال تلبية رغبات الطرفين دون أن يشعر أي منهما بالغبن والخسارة، وهو ما يعرف في أدبيات الدبلوماسية بقصة البرتقالة، حيث تنازعت طفلتان على برتقالة أخيرة في المنزل واحتكمتا إلى الوالد وبدلا من أن يقسم البرتقالة إلى نصفين سأل كل واحدة ماذا تريدين فعله بالبرتقالة قالت الأولى أنها تريد أكل البرتقالة، بينما قالت الثانية أنها تعجن كعكة وتريد قشر البرتقالة لتضعه فيها وعلى الفور جاء الحل المتكامل حيث منح قشر البرتقالة للثانية وأعطى قلبها للأولى لأنها جائعة .[2]

ومنه يمكن القول أن أهمية البعد السياسي في حل الأزمات تكمن في أنه يراعى فيها التوفيق بين المصالح المتباينة التي ترتبط بالمصالح العليا والحيوية للدولة حيث ترى فيها مساسا بسيادتها الداخلية ومنه تحويل النزاع من اللعبة الصفرية إلى اللعبة غير الصفرية بالتركيز على أهمية الخيار العقلاني الذي يقوم على تحقيق أقصى المكاسب بأقل تكلفة ممكنة. وذلك لأنها: تعتمد على إرادة أطراف النزاع (عدم الإلزام بالعمل بها أو قبول نتائجها)

وبالتالي يقوم البعد السياسي لحل الأزمات الدولية على تجنب القوة والاعتماد على الوسائل السياسية والدبلوماسية والتي تم ذكرها في :

- المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة:

" يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريقة المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجئوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها."[3]

المحور الثاني: الطرق الدبلوماسيةلحل الأزمات الدولية

تعرف الدبلوماسية بأنها:

"مجموعة العلاقات والأعراف الدولية والإجراءات والمراسيم التي **تهتم بتنظيم العلاقات** بين أشخاص **القانون الدولي** أي الدول والمنظمات الدولية والممثلين الدبلوماسيين، مع بيان حقوقهم وواجباتهم وامتيازاتهم وشروط ممارستهم لمهامهم الرئيسية والأصول التي يترتب عليهم إتباعها لتطبيق أحكام

[2] نفس المرجع، ص 117.
[3] **ميثاق الأمم المتحدة** .

القانون الدولي ومبادئه، **والتوفيق بين مصالح الدول المتباينة**، وهي **فن إجراء المفاوضات السياسية** في المؤتمرات والاجتماعات الدولية وعقد الاتفاقيات والمعاهدات."

من التعريف نستنتج بأن الدبلوماسية هي أداة لتنفيذ السياسة الخارجية، فهي السلوك الذي تتعامل به الدول فيما بينها، ففي وقت السلم تعد الأداة الأولى للسياسة الخارجية للدول والدبلوماسية الفعالة هي تلك التي تدعمها كل وسائل السياسة الخارجية إذ أن هدف الدبلوماسية الأول هو التوفيق بين خلافات الدول وفتح مسالك للعمل بينها من أجل تحسن هذا الهدف.

واستخدام الدبلوماسية من أجل حل النزاع أو إدارته يتوقف غلى نية الأطراف المعنية بالنزاع وكذا المحيط الدولي المؤثر فيه، كما يؤثر في ذلك طبيعة الخلافات بين الأطراف وقوتهما، إذ كلما كان ميزان القوى متقاربا زاد احتمال تحقق الهدف الدبلوماسي، والعكس صحيح.

وتستخدم الدبلوماسية لأغراض أخرى نذكر منها:

- وسيلة لممارسة الضغط ، كتكتيك للإكراه وكأداة من أدوات الإرغام لكنها مغلفة بالإطار السلمي، مثل: قطع العلاقات الدبلوماسية، تقديم احتجاج رسمي، الشكاوي...
- وسيلة للإقناع، وهو أسلوب تقليدي متعارف عليه، قد يحمل في طياته تهديدا في شكل ضغوط اقتصادية، التدخل، الإخضاع، العقوبات...
- وسيلة لتسوية الخلافات والنزاعات، للوصول إلى علاقات ثابتة والتقليل من التوتر إذا كانت رغبة الأطراف صادقة.
- تكتيك للوصول إلى اتفاق ومعاهدات دولية.[4]

مما سبق يمكن القول أن الدبلوماسية يمكن أن تكون أداة لممارسة الضغوط، كما تكون للمساومة أو التهديد، إذ أن معظم اللقاءات ليست للمساومة قد تكون لتبادل الرأي ليس إلا، أو الدعاية وتضليل الخصم لكسب الوقت، وفي ذلك يبقى معيار نجاح الطرق الدبلوماسية في تجنب العنف، وإن كان قائما يكون الهدف هو وضع حد له.

ومنه يمكن تحديد الآليات الدبلوماسية لحل الأزمات الدولية فيما يلي:

✓ **أولا: المفاوضات**

يقصد بالمفاوضات الدولية مباحثات أو مشاورات تجري بين دولتين أو أكثر بهدف تسوية نزاع قائم بينها بطريقة ودية ومباشرة، وتعتبر أولى القنوات الهامة التي ينبغي على الدول سلوكها عادة لإزالة أية خلافات أو نزاعات قد تنشأ فيما بينها، فقد نصت عليها أهم الوثائق الدولية باعتبارها من وسائل التسوية السلمية للنزاعات الدولية.

[4] قادري، **مرجع سابق**، ص. 119.

ومن المتفق عليه أن المفاوضات قد يقوم بها رؤساء الدول المتنازعة أو رؤساء الحكومات أو وزراء الخارجية أو أي شخص يوكل إليه القيام بهذه المهمة.

خصائص المفاوضات:

- **المرونة:** تتميز المفاوضات بأنها من أقصر وأيسر الطرق السياسية والدبلوماسية لحل النزاعات وذلك لعدم تقيدها بإجراءات شكلية معينة.
- **السرية:** تحاط بعض المفاوضات بالسرية والكتمان من قبل أطرافها بغية إبعادها عن التأثيرات الخارجية والمصالح الدولية الأخرى.
- تكون **علنية أو سرية**، فالمفاوضات العلنية هي تلك التي تجرى على علم الرأي العام الدولي، مثل مفاوضات مدريد للسلام 31 أكتوبر 1991، لحل النزاع العربي الإسرائيلي.
أما المفاوضات السرية فهي تدور في الخفاء ولا يعلم بها الرأي العام الدولي، يحمل فيها الأطراف أسماء وهمية وتكون عادة تحت رعاية دولة ثالثة وخاصة عندما يكون موضوع النزاع حساسا ومعقدا، ومثال ذلك اللقاء السري عام 1977 بين **حسن التهامي وموشي ديان** للترتيب لزيارة **السادات** للأراضي المحتلة في 19 أكتوبر 1977.
- تجري المفاوضات في إقليم إحدى الدولتين المتنازعتين أو في دولة محايدة، كالمفاوضات التي أجراها وفد الحكومة المؤقتة الجزائرية مع فرنسا بسويسرا 7 – 4 – 1961.

وقد نهجت بعض الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف نهجا يفرض التزاما على الدول الأطراف فيها بأن تجري فيما بينها مفاوضات أو تبادل للرأي كلما نشأ نزاع فيما بينها، مثل اتفاقية فينا 1975.

✓ **ثانيا: المساعي الحميدة**

قد يحدث نزاع بين دولتين دون أن تتمكنا من حله بصورة مباشرة فيما بينهما، مما يدفع بأحد الأطراف الدولية الأخرى للتدخل من تلقاء نفسه أو بطلب من إحدى الدول المتنازعة لعرض مساعيه الحميدة لحث الأطراف على تسوية النزاع بالمفاوضات أو استئنافها وينتهي دوره بمجرد قبول الأطراف العودة إلى طاولة المفاوضات.

بالرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة لم يذكر صراحة المساعي الحميدة من بين الوسائل السلمية لحل النزاعات في المادة 33، إلا أنها تدخل تلقائيا في إطار التفسير الضمني للفقرة الأخيرة من هذه المادة "أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها" وذلك تحسبا لأي اتفاق قد يقع بين الأطراف يقررون فيه اختيار أي وسيلة تعتبر أكثر قدرة على تسوية نزاعهم سواء كانت من الزسائل المألوفة أو المستحدثة.[5]

بغرض المساعي الحميدة يقوم الطرف الثالث بتقديم مقترحاته إلى أطراف النزاع ويعقد معهم عددا من الاجتماعات غير الرسمية لمناقشتها، حتى يتمكن من الإطلاع على مواقفهم، ثم ينقل إلى كل طرف منهم

[5] خالد حساني، **مدخل إلى حل النزاعات الدولية** (الجزائر، دار بلقيس)، ص. 30.

موقف الطرف الآخر ووجهة نظره من النزاع، غالبا ما يكون الطرف الثالث صديقا لأطراف النزاع أوله مصلحة في التوصل إلى تسوية للنزاع القائم بينهما ويبذل جهده للتقريب بين وجهات النظر المتعارضة، وقد يكون الطرف الثالث دولة واحدة أو عدة دول، الأمين العام للأمم المتحدة، المنظمات الدولية أو الإقليمية...

ومن أمثلة المساعي الحميدة نذكر المساعي التي بذلتها الولايات المتحدة الأمريكية لحل النزاع الداخلي في هايتي أكتوبر 1998، ومساعيها الحميدة أيضا بين إريتريا وإثيوبيا لحل نزاعهما الحدودي في 16 ماي 1998.

- ✓ **ثالثا: الوساطة**

الوساطة هي ذلك العمل الودي الذي تقوم به دولة أو منظمة دولية أو شخصية دولية معروفة و لها وزنها في الحياة العامة، تلقائيا أو بطلب من الدول المتنازعة بهدف التقريب بين مواقفها و تسوية النزاع القائم بينها. من خلال تقديم المقترحات و الحلول مع ذلك فهي غير ملزمة و للأطراف المتنازعة كامل الحرية في قبولها أو رفضها دونما أدنى مسؤولية على ذلك.[6]

و إن كان هذا الرفض يعد عملا عدائيا في بعض الأحيان، مثل: رفض المغرب للوساطة التي قدمتها مصر لحل النزاع المتعلق برسم الحدود بينها و بين الجزائر عام 1963.

من بين أمثلة الوساطة الناجحة في تسوية النزاعات الدولية نذكر: وساطة الولايات المتحدة الأمريكية في 1989، بين مصر و إسرائيل لحل النزاع الدائر بينهما حول شبه جزيرة سيناء التي كانت محتلة من طرف إسرائيل، حيث انتهت إلى إبرام **اتفاقية كامب ديفيد** في 26 سبتمبر 1989. وكذلك وساطة الجزائر في الحرب بين إثيوبيا و إريتريا و الذي تمخض عنها توقيع اتفاق السلام بينهما في ديسمبر 2000 و التي سنتناولها بالتفصيل في الفصل الثاني، و كذلك الوساطة التي قامت بها الجزائر عام 1980 بين الولايات المتحدة الأمريكية و إيران بشأن الإفراج عن الرهائن الأمريكية المحتجزين في طهران مقابل الإفراج عن الأموال الإيرانية المجمدة في البنوك الأمريكية، و قد نجحت الوساطة الجزائرية في إبرام اتفاقية الجزائر بين كلا الطرفين بتاريخ 9 جانفي 1982.

إذا كانت الوساطة هي عملية اختيارية تقوم عل موافقة الأطراف المتنازعة، تجدر الإشارة إلى **دور الوسيط** في فتح مجال الحوار و التخفيف من شدة النزاع ، بحيث يقوم بما يلي:

- يساهم الوسيط في تخفيف الغضب من خلال توفير مناخ ملائم لعملية التفاوض، بالتركز على مصالح الأطراف أكثر من المواقف، وتشجيع الأطراف على بذل جهود فاعلة لابتكار حلول مناسبة للقضية.

[6] سمر أبر ركبة، "**الوساطة في حل النزاعات الدولية قضية لوكربي دراسة حالة،**" في http://pulpit.alwatanvoice.com/content/print/229301.html، (7-12-2013).

- يجب أن يكون مستمع جيدا و أن يكون جدير بالثقة.
- أن يستخدم الوسيط كلمات متوازنة بهدف خلق جو مناسب للأطراف لسماع بعضهم البعض وأن ينبه الأطراف إلى عواقب ونتائج عدم الوصول إلى اتفاق.
- الوسيط ينظم العملية والأطراف تنظم المحتوى وتمتلك النزاع.
- يجب على الوسيط أن يساند الأطراف ويحترم وجهات نظرهم حتى ولم يتفق معهم.
- يجب التركيز على عدالة الوسيط أثناء عملية الوساطةبمراعاة موازين القوى بين الأطراف وبالتالي لا يكون أداة لتمرير قرار الطرف القوي .و أن ألا يستغل مركزه لتحقيق مكاسب شخصية.

❖ **أشكال الوساطة**

- **الوساطة الفردية:**

المقصود بالوساطة الفردية هي قيام دولة أو شخصية دولية بجهود للتوسط بين الأطراف المتنازعة شريطة أن توافق هذه الأطراف على تلك الوساطة.

كما أخذ الاتجاه مؤخرا إلى تفضيل وساطة شخص يتمتع بمؤهلات دبلوماسية لأسباب عديدة أهمها: المرونة و إمكانية التحرك السريع و الكفاءة.

و من أمثلة الوساطة الفردية نذكر: الوساطة التي قامت بها المغرب بين السنغال وموريتانيا حول النزاع القائم بشأن نهر السنغال عام 2001. الوساطة التي قام بها الرئيس الجزائري هواري بومدين في مارس 1975، بين العراق و إيران لتسوية الخلاف بينهما.

- **الوساطة الجماعية:**

و هي تلك الوساطة التي تتم عن طريق تدخل عدة دول أو أشخاص لتسوية نزاع ما بناء على طلب من الأطراف المتنازعة أو بموافقتها.وقد تكون هذه الوساطة بتكليف من منظمة دولية أو إقليمية.

يعتبر هذا النوع من الوساطة الأكثر انتشارا في حل النزاعات الدولية من غيره لأسباب عديدة أهمها: أن جهود مجموعة دول وعلاقتها بكل من الطرفين لها فعالية أكبر في العلاقات الدولية بالمقارنة مع جهود دولة واحدة أو شخص منفرد، ومن ثم فإن فرص نجاح هذا النوع من الوساطة كبيرة إذا تجاوبت معها الأطراف المتنازعة.

فقد نجحت الوساطة التي قامت بها لجنة تنقية الأجواء العربية المنبثق عن مؤتمر القمة العربية الطارئ في الدار البيضاء 1985، في تسوية الخلافات بين سوريا و الأردن، إذ جرت لقاءات بين البلدين على مستوى وزراء الخارجية في كل من الرياض و عمان ثم على مستوى الرؤساء في دمشق حيث تم الاتفاق على تطبيع العلاقات بينهما.

- **الوساطة التعاقدية:**

تتم عن طريق اتفاق الدول بموجب معاهدة دولية تبرمها فيما بينها على نص يلزمها باللجوء إلى وسيلة الوساطة في حالة نشوب نزاع معين بينهما، وفي هذه الحالة يكون اللجوء إلى أسلوب الوساطة لحل النزاع القائم بينها إلزاميا لأطراف المعاهد ، و بالتالي يتوجه الطرفان مباشرة إلى الوسيط المتفق عليه. غير أن مثل هذه الحالات نادرة جدا في العلاقات الولية المعاصرة نظرا للتطور الذي حصل على مبدأ اختيار الوسائل المناسبة لحل النزاعات وفقا لطبيعتها و رغبة الأطراف المتنازعة.[7]

- **الوساطة المزدوجة:**

حيث تمثل صورة خاصة من الوساطة يتم اللجوء إليها في حالة المنازعات الخطيرة التي تهدد السلم، مفادها أن تختار كل من الدولتين المتنازعتين دولة أجنبية تعهد إليها بأن تتولى التفاوض بشأن النزاع القائم ، وتعمل الدولة المختارة أولا على عدم قطع العلاقات السلمية بين طرفي النزاع ثم تقوم بالمفاوضات بينهما لتسوية الخلاف على أن لا تتعدى المدة التي تستغرقانها بهذه المهمة ثلاثين يوما، يتمتع أثنائها طرفي النزاع بالكلام والحوار بشان النزاع القائم بينهما

فإذا لم تنجح المفاوضات رغم ذلك وتأزم الموقف بين الدولتين المتنازعتين وأدى إلى قطع العلاقات السلمية بينهما فيبقى على الدولة الوسيطة أن تترقب الفرصة المناسبة للعمل على إعادة السلم .

رابعا: التوفيق والتحقيق:

- **التحقيق:**

يأتي التحقيق كاستجابة للعوائق التي تصادف عمليات للتسوية السلمية للنزاعات الدولية، إذ يتطلب الأمر في كثير من الحالات التحقق في الوقائع المسببة للخلاف بين المتنازعين، ومن هنا تأتي أهمية إجراء التحقيق للتأكد من حقيقة النزاع والسعي بعد ذلك إلى حله.

يقوم بالتحقيق لجنة مؤلفة من عدد متساو من الأعضاء من كل الدول المتنازعة، إضافة إلى طرف أو أكثر من دولة أو دول تعمل من أجل تيسير حل النزاع، وقد أشار ميثاق الأمم المتحدة في مادته 33، إلى إيجاد لجنة كهذه في الوقت المناسب ومهمتها تحديد حقيقة النزاع بوساطة وسائل التحقيق غير المتحيزة، دون أن يكون ذلك مصحوبا بملاحظات يمكن أن تؤثر في تحديد الطرف الذي تقع عليه مسؤولية اندلاع النزاع، بل تقتصر مهمتها على جمع الحقائق ووضعها تحت تصرف الطرفين، كي يتصرفا على ضوئها في اتخاذ القرار، سواء بالدخول في مفاوضات مباشرة لإيجاد حل للنزاع أو من أجل عرضه على التحكيم الدولي.

يتم اختيار اللجنة باتفاق أطراف النزاع والتقرير الذي تنتهي به ليس له أية صفة إلزامية لأطراف النزاع، ويمكن للجنة التحقيق اقتراح الحل الذي تراه مناسبا للمشكلة أو للنزاع الذي قامت بدراسته والتحقيق فيه.

[7] المرجع نفسه، ص ص. 36 – 38.

من أمثلة لجان التحقيق، في قضية Dogger Bank 1904(روسيا/ بريطانيا) و قضية Red Crusader (بريطانيا/ الدانمارك)1961.

➢ التوفيق:

يعرفه قاموس بنغوين للعلاقات الدولية بأنه «شكل من أشكال تدخل طرف ثالث في حالات الصراع. ويكون هذا التدخل غير منحاز وحيادياً وينطوي على الوساطة. وهدفه الأساسي هو إعادة **الاتصال** بين الأطراف ومساعدتهم على التوصل إلى تفهم أفضل لموقف بعضهم بعضهم إزاء بعض» وبالتالي يكون عبر تدخل طرف ثالث بشكل حيادي و هو مرتكز حسب النصوص القانونية المنشئة له على مزج الوساطة و التحقيق، حيث يأتي التوفيق كإجراء بين التحقيق والوساطة يقوم به أفرادا أو لجنة لغرض التوفيق بين أطراف النزاع وأعماله تشمل إما تحقيق الحقائق أو تقديم توصيات واقتراحات من أجل تسوية النزاع، إذ من الممكن أن يقبل الطرفان الاقتراحات من لجان التوفيق وبالتالي فمهمتها تضاعف الجهود في إيجاد تسوية للنزاعات الخطرة بهدف تحقيق السلام وإيجاد حل وسط.

ولذلك يشترط في التوفيق وجود جهاز يكلف من الطرفين المتنازعين يبحث كل جوانب النزاع واقتراح له، ويمكن أحيانا أن يتم النص على التوفيق الإلزامي بمعنى اللجوء إليه وليس القبول بنتائجه، وعدم الإلزامية هذه كثيرا ما شككت في أسلوب التوفيق ونجاعته في حل النزاعات لعدم امتثال الدول لتقارير لجان التوفيق.[8]

من أمثلة التوفيق:معاهدة التوفيق الألمانية السويسرية لسنة 1921ثم المعاهدة السويدية الشيلية لسنة 1927.

المحور الثالث: الطرق السياسية لحل الأزمات الدولية

أولا: المنظمات الدولية

وسيلة حديثة، ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية بعد قيام منظمات دولية تشمل كل مجالات التعاون الدولي(عصبة الأمم، هيئة الأمم المتحدة).

تتم تسوية النزاعات الدولية في منظمة الأمم المتحدة الهيئة الأممية التي أوكلت لها هذه المهمة خاصة بعد معاناة البشرية من ويلات الحربين العالميتين الأولى والثانية من خلال ثلاث أجهزة رئيسية: الجمعية العامة ، مجلس الأمن، ودور الأمين العام للأمم المتحدة.

1. الجمعية العامة:

[8] قادري، مرجع سابق، ص 121 – 124.

يمكن للجمعية العامة للأمم المتحدة أن تشارك في التسوية السلمية للنزاعات الدوالية في إطار ما تحدده المواد التالية من الميثاق الأممي:

- ✓ **المادة 11/ 2**، للجمعية العامة الحق في مناقشة أي مسألة تتصل بحفظ السلم والأمن الدوليين.
- ✓ **المادة 11/ 3**، سلطة إخطار مجلس الأمن بالأحوال التي من شأنها أن تعرض السلم والأمن الدولي للخطر.
- ✓ **المادة 12/ 1**، على الجمعية العامة الامتناعن تقديم أي توصية عندما يباشر مجلس الأمن سلطاته إزاء نزاع أو موقف دولي إلا إذا طلب منها ذلك.

إلا أنه بعد عجز مجلس الأمن في حل العديد من النزاعات الدولية تم توسيع سلطات الجمعية العامة في هذا الإطار، نظرا للاستخدام المفرط لحق الفيتو من طرف الدول الخمس الدائمة العضوية. وبالتالي أمام فشل مجلس الأمن عن القيام بممارسة سلطاته في حفظ السلم تم تبني قرار الاتحاد من أجل السلام 1950 حيث تم تطبيقه في أزمة: كوريا 1950، مصر 1956، الكونغو 1960.
ولكن يمكن القول أن الإشكالية التي تواجه الجمعية العامة في التسوية السلمية للنزاعات الدولية تكمن في عدم إلزامية لوائحها وقراراتها التي تعد مجرد توصيات فقط .

2. مجلس الأمن:

تم إنشاء مجلس الأمن لحاجة المجتمع الدولي في إيجاد جهاز تنفيذي محدود العضوية وفعال تتمركز فيه سلطات الأمن الجماعي، حيث أوكلت له مهمة حفظ السلم والأمن الدوليين من أي خطر يهدده.
ومنه منح ميثاق الأمم المتحدة دورا مهما لمجلس الأمن في تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية وفي اتخاذ التدابير المناسبة لقمع حالات التهديد والإخلال بالسلم والأمن الدوليين.

- **عرض النزاع على مجلس الأمن:**

سنوضح طرق عرض النزاع على مجلس الأمن ومن ثم نبين اختصاصه في كل حالة:
إذا كان مجلس الأمن يباشر مهمة العمل على حفظ السلم والأمن الدوليين فإن اختصاصه بالنظر في النزاعات التي من شأن استمرارها تعريض الأمن الدولي للخطر يتم إما:

- ✓ بمبادرة من المجلس نفسه، حيث أنه يتدخل تلقائيا بالنظر إلى خطورة النزاع ومدى تهديده للسلم الدولي، يظهر ذلك في **المادة 34** من الميثاق:

" لمجلس الأمن أن يفحص أي نزاع أو موقف يؤدي إلى احتكاك دولي أو يثير نزاعا لكي يقرر ما إذا كان استمرار هذا النزاع أو الموقف من شأنه أن يعرض للخطر حفظ السلم والأمن الدوليين."

- ✓ إذا طلب من مجلس الأمن التدخل من طرف:

الجمعية العامة: بمقتضى المادة 11 الفقرة الثالثة.**الأمين العام:** بمقتضى المادة 99، تم تطبيقها أول مرة في 30 جوان 1950 عندما لفت الأمين العام نظر مجلس الأمن إلى العدوان الواقع على كوريا الجنوبية من الشمالية، أزمة كونغو 1960. **أو الدول غير الأعضاء** في الأمم المتحدة وتنص على ذلك المادة 35 الفقرة الثانية: " لكل دولة ليست عضوا في الأمم المتحدة أن تنبه مجلس الأمن إلى أي نزاع تكون طرف فيه إذا كانت تقبل مقدما في خصوص هذا النزاع التزامات الحل السلمي المنصوص عبيه في الميثاق".[9]

- **مضمون اختصاص مجلس الأمن في حل النزاعات الدولية:**

يكون ذلك من خلال:

- ⦿ دعوة أطراف النزاع إلى حله سلميا بالعمل بمضمون المادة 33 من الفصل السادس من الميثاق .
- ⦿ تحديد وسيلة معينة لحل النزاع القائم بمقتضى المادة 36 الفقرة الأولى:

"لمجلس الأمن في أي مرحلة من مراحل نزاع من النوع المشار إليه في المادة 33 أو موقف شبيه أن يوصي بما يراه مناسبا من الإجراءات وطرق التسوية"

وأثناء قيامه بذلك يراعي وفقا للمادة 36 الفقرة الثانية، ما اتخذه المتنازعون من إجراءات سابقة لحل النزاع القائم، كما فرضت المادة 36 الفقرة الثالثة، واجب مراعاة عرض النزاع من الأطراف على محكمة العدل الدولية، وتم تطبيقها عام 1947 عندما أصدر مجلس الأمن توصية لكل من المملكة المتحدة وألبانيا تقضي بعرض نزاعهما على محكمة العدل الدولية فيما يخض قضية مضيق كورفو.

وبالتالي في المواد السابقة الذكر يكون اختصاص مجلس الأمن اختياري ومشروط بموافقة أطراف النزاع، و أما في حالة إخفاق هذه الإجراءات مع استمرارية النزاع و تهديده للسلم والأمن الدوليين فله أن يتخذ التدابير المناسبة والملزمة وفق مبادئ الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وذلك بـ:

- ✓ **التدخل المباشر لمجلس الأمن:** حيث يتدخل بصفة مباشرة وبصورة تلقائية دون الحاجة إلى إخطاره لأنه الجهاز المخول بحفظ السلم والأمن الدوليين وإعادته إلى نصابه، إلا أن تقرير هذه الحالة يخضع لموافقة تسعة أعضاء بما فيها الدول الخمس دائمة العضوية، حيث يكون القرار إلزاميا للدول بمقتضى عضويتها في الهيئة ومصادقتها على الميثاق.
- ✓ **تدابير التدخل المباشر:** وتشمل:

- ⦿ **تدابير مؤقتة (المادة 40):** وهي إجراءات تحفظية آنية، ذات أثر قانوني محدود بحيث أنها لا تخل بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو مراكزهم القانونية، فهي مجرد تدابير آنية تقتضيها ضرورات

[9] حساني، مرجع سابق، ص ص 70 – 74.

الموقف إلى حين تمكن المجلس من اتخاذ التدابير المناسبة للحفاظ على السلم والأمن، مثال: دعوة الأطراف إلى وقف إطلاق النار، عقد اتفاقيات هدنة...

- **التدابير غير العسكرية (المادة 41):** لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذها وتتمثل في: وقف الصلات البرية، الجوية... العقوباتالاقتصادية...
- **التدابير العسكرية (المادة 42):** في حالة تهديد السلم والأمن الدوليين يتم استخدام القوة المسلحة لقمع العدوان.[10]

ومما سبق نستنتج أن قرارات مجلس الأمن تكون إلزامية متى كان النزاع يهدد السلم والأمن الدوليين.

3. **الأمين العام:**

لديه سلطة إخطار مجلس الأمن بأزمة معينة من شأن استمرارها أن يهدد السلم والأمن الدوليين، و كذلك يقوم بجهود الوساطة، المساعي الحميدة...لحل الأزمات الدولية.

ثانيا: المنظمات الإقليمية

تعتبر قضايا الحفاظ على السلم والأمن الدوليين وحل النزاعات الدولية بالطرق السلمية من المبادئ التي تقوم عليها أي منظمة إقليمية، حيث خصصت نصوص الفصل الثامن (المادة 52) من الميثاق الأممي أحكام خاصة تحدد العلاقة بين هذه المنظمات والأمم المتحدة.

و في هذا الإطار نذكر :

الاتحاد الإفريقي: أقر مبدأ التسوية السلمية للنزاعات عن طريق التفاوض والوساطة أو التوفيق أو التحكيم (المادة 03) كما تعهدت الدول الأعضاء بحل خلافاتها سلميا (المادة 19)

إنشاء لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم بموجب بروتكوول لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم .

جامعة الدول العربية: أقرت مبدأ الحل السلمي ودعوة الدول الأعضاء إلى عرض خلافاتها على مجلس الجامعة(المادة 05)

المحور الرابع: الوساطة الجزائرية في النزاع الإريتري – الإثيوبي 2001.

- ✓ **الأهمية الإستراتيجية للمنطقة:**

إن الحديث عن الأهمية الإستراتيجية للمنطقة، يقتضي منا الحديث أولا عن الموقع الجغرافي لكلا الدولتين.

أولا: إثيوبيا:

تعد إحدى دول إقليم شرق إفريقيا، تقع في منطقة القرن الإفريقي من الدول الحبيسة التي تشارك غي حدودها خمسة دول وهي:

---

[10] نفس المرجع، ص 77.

من الشمال: إريتريا، ومن الشرق جيبوتي، من الجنوب: كينيا، ومن الغرب السودان.

يتكون المجتمع الإثيوبي من عدد كبير من القوميات حوالي 73 قومية، تتبع مجموعات اثنية مختلفة يصعب تحديدها، ومن ثم اعتبرت اللغة المعيار الرئيسي لتحديد هذه القوميات. وهذا ما جعلها عرضة للنزاعات العرقية والإثنية.

ثانيا: إريتريا

تقع اريتريا من الشمال الشرقي للقارة الإفريقية، تحتل موقعا إستراتيجيا مهما حيث لها إطلالة كبيرة على البحر الأحمر 1151 كم.

يحدها من الشمال والغرب : السودان، ومن الجنوب الشرقي:جيبوتي، من الجنوب إثيوبيا يفصل بينهما نهر المأرب ونهر ستيت.

تمتلك نهرين حيويين هم : عصب، مصوع، تتبع 126 جزيرة في البحر الأحمر تحقق لها سيطرة إستراتيجية على باب المندب.[11]

تشكل الدولتان مع الصومال وجيبوتي **القرن الإفريقي**، الذي يمثل أهمية جيوإستراتيجية بالغة تتضح من الموقع الجغرافي الذي تحتله المطل على طرق الملاحة العالمية: جنوبا، شمالا، شرقا، ومضيق المندب الذي يؤثر على تحركات السفن التجارية، وبوابة للدخول إلى إفريقيا من الشرق، وهذا ما جعل المنطقة محل أطماع الدول الاستعمارية، ومنشأ للنزاعات الحدودية و العرقية.

[11] موقع إلكتروني: http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/karn-Afric/sec11.doc_cvt.htm، في (7-2-2014).



المصدر: موقع إلكتروني، http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/karn-Afric/sec11.doc_cvt.htm ، (2013-12-10).

✓ **النزاع الإثيوبي الاريتري:**

• **خلفية النزاع:**

كانت اريتريا وإثيوبيا يمثلان كيانا سياسيا واحدا حتى 1993، تم انفصال اريتريا كدولة مستقلة بعد كفاح ما يقرب 3 عقود. انتهت بانعقاد مؤتمر لندن باعتراف إثيوبيا في حق الشعب الاريتري بتحقيق مصيره مقابل أن تسمح إريتريا لإثيوبيا باستعمال مينائي عصب و مصوع لأغراض تجارية . وبالتالي تحولت إثيوبيا إلى دولة برية مغلقة لتظهر اريتريا دولة بحرية بكامل الساحل الإثيوبي السابق على البحر الأحمر. عرفت العلاقات الإريترية – الأثيوبية نوعا من الاستقرار بتوقيع اتفاقيتين الأولى في 1991 والثانية في 1993، في أسمرة وأديس أبابا تناولتا التنسيق فيما بينهما حول المجالات الاقتصادية و السياسية والاجتماعية.

هذه العلاقات الوطيدة المستقرة لم تستمر طويلا حيث اندلع نزاع حدودي بينهما في 8 ماي 1998.

- **طبيعة النزاع:**

نزاع حدودي حول المناطق الواقعة بين الدولتين، ورسم الحدود الموروثة عن الاستعمار.اندلعت الحرب بين الدولتين في 8ماي1998، حينما بدأ الطرفان تبادل الاتهامات بانتهاك الحدود، حيث أن اريتريا قامت بالاستيلاء على بعض المناطق الواقعة تحت الهيمنة الإثيوبية وهي: بادمي، زالامبيا، إيروبوإلتينيا . في 2000، قامت إثيوبيا بشن حرب مضادة لاستعادة هذه المناطق.

- **أطراف النزاع:**

الأطراف المباشرة: إثيوبيا وإريتريا.

- **أسباب النزاع:**

ويمكن تحديدها في سبب**مباشر**، هو نزاع حدودي حول تقسيم المناطق الموروثة عن الاستعمار.
مع أنه يمكن القول أنه هناك **أسباب أخرى غير مباشرة**، أدت إلى اندلاع الحرب بين الدولتين، وهي:
أسباب إستراتيجية: حيث أنه بمولد إريتريا دولة ساحلية وتحول إثيوبيا لدولة برية، فإن هذا النزاع هو تجسيد إثيوبي لمحاولة التواجد على البحر الأحمر، هذا ما أثر على وضعها خاصة وأن ميناء عصب يعد بالنسبة لها كشريان للحياة لأن أي بديل غيره إما مكلف أو بعيد جدا ولا يستوعب احتياجات 60% من الشعب الإثيوبي. إضافة إلى تنامي اتجاه في أديس أبابا تتزعمه عناصر من المجموعة الإثنيةالتيجراي تطالب بتوسيع إقليمها و تشكيل التيجراي الكبرى لتشمل ميناء عصب.
أسباب اقتصادية: تتمثل في إصدار إريتريا لعملة جديدة "النكفة" وطرحها للتداول بدلا من العملة الإثيوبية التي كان يتم التعامل بها، وقد ألحق هذا الإجراء الذي عارضته إثيوبيا خسائر اقتصادية، مما دفع بها كرد فعل منها إلى تقدير التعامل بالعملة الصعبة و الاتجاه بتجارتها نحو ميناء جيبوتي.
موقف الطرفين: يؤسس كل جانب موقفه السياسي انطلاقا من موقفه القانوني، بينما ترى إثيوبيا وجوب انسحاب القوات الإريترية من دون شرط مسبق تتمسك إثيوبيا بعدم الانسحاب قبل رسم الحدود، مع الإشارة أنهما يتفقان حول مبدأ: احترام الحدود الموروثة عن الاستعمار و لكنهما اختلفا حول ما هو موروث فعلا، إثيوبيا تقول بأن، الحدود قررتها معاهدة 1798، المبرمة بين الملك منليك مع بريطانيا وإيطاليا، بينما إريتريا تصر على العمل بمعاهدات 1900،1905، 12.1908

12 فيصل مقدم، **الدبلوماسية الجزائرية والنزاع الإثيوبي – الإريتري**، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2007/ 2008) ، ص ص . 89 – 90 .

✓ **جهود الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاع الإثيوبي– الإريتري.**

منذ قيام النزاع المسلح بين إثيوبيا وإريتريا 1998، تعددت مساعي وجهود الدول والمنظمات الإقليمية والدولية لتسوية النزاع بالطرق السلمية، إلا أن هذه الجهود لم ترق إلى درجة الوساطة، بقدر ما كانت للتوجيه وتقريب وجهات النظر والاتصال بين الطرفين.

وفي إطار بحثنا سنركز على دور الوساطة الجزائرية في تسوية النزاع و حله سلميا.

في المقام الأول تجدر الإشارة إلى موقف الجزائر اتجاه منطقة القرن الإفريقي قبل النزاع، حيث تعد منطقة القرن الإفريقي من المناطق العامة التي تعاملت معها الدبلوماسية الجزائرية بحذر شديد لما كانت تمثله من أحداث معقدة و تواجد الدول الكبرى المكثف، إضافة إلى قربها من النزاع العربي الإسرائيلي، هذه السياسة الحذرة التي أدتها الجزائر خاصة في فترة الثمانينات و التسعينات من القرن الماضي، وضعتها في موضع مقبول لعرض وساطتها عبر منظمة الوحدة الإفريقية التي كان لانعقاد دورتها 35 في 1999 بالجزائر، إذ سهل تمحور معظم القادة الأفارقة حول منح الجزائر الثقة للقيام بمهمة الوسيط في القرن الإفريقي.

لقد سعت الجزائر أن يتم حل النزاع على مستوى منظمة الوحدة الإفريقية بعيدا عن تنافس الدول الكبرى، مع أنها كانت متمسكة بموقفها المؤيد للحركات التحررية التي تناضل من أجل استقلالها، وفي الوقت الذي تعاني منه أوضاع داخلية غير مستقرة بسبب أزمة أكتوبر 1988، التي استمرت إلى أواخر التسعينات وكذلك انتخاب رئيس جديد عبد العزيز بوتفليقة، أعلنت الجزائر عن قبولها أداء وساطة في القرن الإفريقي، بالرغم من صعوبتها وهذا راجع إلى:

أن الطرفان المتنازعين يشكان في قدرة الجزائر على أداء هذه الوساطة بنجاح بالنظر إلى أزمتها الداخلية ووضعها الأمني غير المستقر. وأن هناك جهود إفريقية ودولية بذلت من قبل لحل النزاع دون جدوى فضلا عن بعثات مجلس الأمن و الأمم المتحدة.

ومع ذلك قررت الجزائر خوض هذه التجربة وهو ما أشار إليه خطاب الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة، عند افتتاحه للقمة 35 لمنظمة الوحدة الإفريقية، بالحديث عن نزاعات ومشاكل إفريقيا وضرورة وضع حد للنزاع في القرن الإفريقي، وقد كان هذا تمهيدا لبدء مشاورات بين الطرفين المتنازعين بشكل غير مباشر.

من بين النتائج المهمة التي أسفرت عنها قمة 35، المنعقدة في فترت ما بين12-14 جويلية1999، بطرح وثيقة عرفت بـ: إجراءات وضع اتفاق إطار منظمة الوحدة الإفريقية حول تسوية النزاع، أعلنت إريتريا قبولها بها بشكل مباشر بينما تحفظت إثيوبيا على ذلك بحجة دراستها والرد عليها لاحقا.

سعيا من الدبلوماسية الجزائرية للحل السلمي للنزاع، شكل فريق عمل تحت إشراف المبعوث الشخصي لرئيس الجمهورية الجزائرية: أحمد أويحي، نتج عنه ترتيبات فنية لتطبيق الاتفاق الإطار وطرق تنفيذه، إلا أنه تم رفضه من طرف إثيوبيا.13

ظلت حالة التوتر قائمة بين الدولتين بالرغم من جهود الرئيس الجزائري، خاصة بعد إعلان إثيوبيا في سبتمبر 1999، إلى تعرضها لهجوم واسع من القوات الإريترية، كما شهدت الجمعية العامة في دورتها54، التي عقدت في أكتوبر 1999، تبادل الاتهامات بين الطرفين وعلى إثر هذا التوتر حاول عبد العزيز بوتفليقة تقريب وجهات النظر ولكنها باءت بالفشل.

أمام هذا الوضع اقترح إجراء مفاوضات غي مباشرة بين الطرفين قصد التوصل إلى حل يرضي كل منهما، حيث أدت هذه المبادرة إلى دخول الطرفين في مفاوضات غير مباشرة في الجزائر العاصمة، مرت بجولتين:

- الجولة الأولى:في الفترة ما بين: 29-4 إلى 5-5-2000، إلا أنها باءت بالفشل نظرا بتمسك الطرفين بموقفهما، فإريتريا طلبت التوقيع المسبق لإثيوبيا على الاتفاق الإطار بحجة أن عدم توقيعها يِكد نيتها على شن عمليات عسكرية، بينما تمسكت إثيوبيا بموقفها، وهذا ما أدى بالمفاوضات إلى طريق مسدود و اندلاع النزاع من جديد في 12-5-2000.

- الجولة الثانية: رغم المواجهات العسكرية وفشل المفاوضات إلا أن جهود الدبلوماسية الجزائرية لم تتوقف، تجسدت بإرسال عبد العزيز بوتفليقة مبعوثه الشخصي أحمد أويحي في فترة مابين 22إلى 24-5-2000، للتوصل إلى وقف فوري للقتال و استئناف المفوضات غير المباشرة في الجزائر في 30-5-2000، والتي كان من نتائجها التوقيع على اتفاق وقف إطلاق النار يوم: 18-6-2000.14

هذا الاتفاق لم يشمل على الحل النهائي للنزاع، خاصة فيما يتعلق بمشكلة الحدود والتعويضات، لذا تحركت الوساطة الجزائرية من جديد من أجل استمرار المفاوضات لتسوية الوضع القائم وتم ذلك بإشراف الوزير المنتدب للشؤون الإفريقية لدى وزارة الخارجية **عبد القادر مساحل** في فترة ما بين 23-27 أكتوبر 2000، بالاتصالات من أجل إيجاد حل لمشكلة الحدود والتوفيق بين الطرفين في قضية الحدود.

13 المرجع نفسه ، ص 119.

14 بلقاسم لحوح ، **دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة**،مذكرة ماجستير غير منشورة(جامعة البليدة، كلية الحقوق، 2004) ، ص ص . 98- 99.

في 12-12-2000،نجحتالوساطة الجزائرية في التوصل إلى تسوية نهائية للنزاع بالتوقيع على اتفاقية السلام بين إثيوبيا وإريتريا. أهم بنوده:

- إلزام الطرفين بوقف دائم لكل الأنشطة العسكرية والأعمال العدائية على حدودهما .
- إطلاق سراح الأسرى بسبب الحرب فوراً .
- تكوين لجنة تعمل على رسم الحدود
- تكوين لجنة لدراسة آثار الحرب على المدنيين ولجنة أخرى لتحديد خسائر الحرب والتعويضات.[15]

استنتاجات:

في الأخير يمكن القول من خلال ما تقدم في إطار البحث أن:

- الآليات السياسية والدبلوماسية من أحسن الوسائل السلمية ومن أكثرها شيوعا لحل الأزمات الدولية فهي تتميز بالاحترام الشديد للسيادة الوطنية للدول الأخرى، اختيارية لا تفرض حلولا على الدول(اقتراحات)، وكذلك الاعتراف للأطراف بالبحث عن وسيلة أخرى.

- لقد أثبتت نجاحا كبيرا في حل العديد من النزاعات الدولية الأكثر شدة، حيث تحول النزاع الصفري الذي يتمسك فيه كل طرف بمطالبه ،إلى نزاع غير صفري تقدم فيه التنازلات للتوصل إلى حل مشترك يرضي الطرفين. وهذا ما تجسد في الوساطة التي قامت بها الجزائر في حل النزاع المسلح بين إثيوبيا و إريتريا لتنتهي بالتوقيع على اتفاق السلام 2000، بعد سنوات من الحرب راح ضحيتها الآلاف من القتلى.

[15]أدم هارون علي، **"النزاع الحدودي بين إرتريا وإثيوبيا واحتمالات التصعيد العسكري"، في** http://nile.elaphblog.com/posts.aspx?U=2630&A=55142 ، في (10-12-2013).

قائمة المراجع:

أولا: الكتب:

- حساني خالد ، **مدخل إلى حل النزاعات الدولية** (الجزائر، دار بلقيس).
- قادري حسين، **دراسة وتحليل النزاعات الدولية** (باتنة، منشورات خير جليس، ط1، 2007)

ثانيا: الأطروحات:

- لحوح بلقاسم ، **دور الدبلوماسية الجزائرية في تسوية النزاعات المسلحة**،مذكرة ماجستير غير منشورة(جامعة البليدة، كلية الحقوق، 2004) .
- مقدم فيصل، **الدبلوماسية الجزائرية والنزاع الإثيوبي – الإريتري**، مذكرة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2007/ 2008).

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

- سمر أبر ركبة، "**الوساطة في حل النزاعات الدولية قضية لوكربي دراسة حالة**،" في ، http://pulpit.alwatanvoice.com/content/print/229301.html
- أدم هارون علي، "**النزاع الحدودي بين إرتريا وإثيوبيا واحتمالات التصعيد العسكري**"، **في** http://nile.elaphblog.com/posts.aspx?U=2630&A=55142 ،
- .http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/karn-Afric/sec11.doc_cvt.htm
- http://ecss-online.com/2012/04/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B2%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D8%B1%D8%AA%D8%B1%D9%8A%D8%A7-%D9%88%D8%A7%D8%AB%D9%8A%D9%88%D8%A8%D9%8A%D8%A7/.
- . http://jc.jo/mediation/stages
- http://peacemaker.un.org/sites/peacemaker.un.org/files/GuidanceEffectiveMediation_UNDPA2012(Arabic).pdf .